متقلا بان جزما وكثيرا لا من نفي وقوع النسبة وتوهم عدم وقوعها فانه قد يحصل له ادراك النسبة
الحكمية وتجويز جانب السلب غير راجح جوازا ولم يحصل له الجزم السلبي جاء ادراك النسبة مقابل الجزم
السلبي واذا لكن قطع وقوعها وتوهم وقوعها فقد يحصل له ادراك النسبة الحكمية وتجويز جانب
الايجاب غير راجح جوازا ولم يحصل له الجزم الايجابي جاء ادراك النسبة مقابل الجزم الايجابي ايضا **قال**
وعنده هذا جزما لمنفصلين لحكم لا **اقول** توضيحه ان الحكم فعل من افعال النفس الصادرة عنها بناء
على ان الالفاظ التي يعبر بها عن الحكم قد اخذ في مفهوم لا كالا سناد والايقاع والانتزاع والايجاب والسلب
وغيرها والحق انه ادراك لانا اذا رجعنا الى وجداننا علمنا انا بعد ادراكنا النسبة الحكمية الخارجية
او الانفعالية او الانفصالية لم نحصل لنا سوى ادراكان تلك النسبة واقعة اي مطابقة لما في نفس الامر
او ادراك انها ليست بواقعة اي غير مطابقة لما في نفس الامر **قال** لان الادراك انفعال
والفعل لا يكون **اقول** وذلك لان الفعل هو التاثير او ايجاد الاثر والانفعال هو التاثر وقبول الاثر
فيما يتحد احدهما على ما يصدق عليه الاخر بالضرورة واما ان الادراك انفعال فما نابح اذا تصور
الادراك بانتقاش النفس بالصورة الحاصلة الشيء واما اذا تصورنا الصورة الحاصلة في النفس يكون
من مقولة الكيف فلا يكون انفعالا ايضا **قال** واما على راي الحكما فالتصديق هو الحكم
**اقول** هذا هو الحق لان تقسيم العلم الى هذين القسمين انما صار باعتبار كل واحد منهما اعني الاخر
بطريق يستحصل به نوع الادراك المسمى بالحكم له طريقان واحد يتوصل به الى طريق خاص وهو
الحجة المنقسمة الى اقسامها وما عدى هذا الادراك له طريق واحد يوصل اليه وهو القول الشارح فيتصور
المحكوم وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية تشارك سائر التصورات في الاستحصال بالقول الشارح
فلا بد في خصها الى الحكم وجعل المجموع قسما واحدا من العلم مسمى بالتصديق لان هذا المجموع
ليس له طريق خاص هو الحكم مقصود الفن اعني بيان الطرق الموصلة الى العلم لم ينتفع عليه
ان الواجب في تقسيمه ملاحظة الامتياز في الطرق فيكون الحكم احد قسميه المسمى بالتصديق
ولا كنه مشروطا بوجوده وتحققه بامور متعددة وراء القسم الاخر اذا عرفت هذا
**فنقول** انما اردت تقسيم العلم على هذا المذهب فلتقل العلم اي الادراك مطلقا اما ان يكون
ادراكا لان النسبة واقعة او ليست بواقعة واما ان يكون ادراكا لغير ذلك فالاول يسمى تصديقا
والثاني تصورا **واذا اردت** تقسيمه على مذهب الامام فلتقل العلم اما ان يكون ادراكا لامور
اربعة هي المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية وكون تلك النسبة واقعة او ليست واقعة **واما**
ان يكون ادراكا لغير ذلك الادراك المذكور فالاول هو التصديق والثاني هو التصور **واما** تقسيم
المصنف فلا يليق على مذهب الحكما فضلا عن التصديق عندهم هو العلم وحده لا التصور الذي معه
حتى **و** لا على مذهب الامام ايضا **وبيان** ذلك ان حاصل ما ذكره المصنف ان احد قسمي العلم هو ادراك
غير جامع للحكم والقسم الثاني هو ادراك جامع للحكم ويرد عليه ان تصور المحكوم عليه وحده ادراك
جامع للحكم فيلزم ان يخرج عن القسم الاول ويدخل في الثاني فيكون تصور المحكوم عليه وحده تصديقا
وكذا يكون تصور المحكوم به وحده تصديقا وان يكون تصور النسبة المقارنة للحكم تصديقا لئلا يكون
مجموع هذه التصورات المقارنة للحكم تصديقا راجعا ويكون كل التغير من هذه التصورات تصديقا
وايضا يلزم نفي عرد النقيضين بان يقال قول الانسان كاتب علم فيقتضي تقسيمه الى سبعة ويكون





الحكم به كلا احد منها خارجا عن التصديق بما معناه فلا يكون تقسيمه منطبقا على شيء من
التعبيرين بل لا يكون صحيحا في نفسه لان التصديق على هذا التقسيم يكون مستنبطا واخذ الشارح
ويكون ملحوظا معه ويقترن به اعني الحكم مستنبطا من الحجة **و** منهم من قال معنى هذا التقسيم
ان الادراك ان لم يكن مع وضاللحكم فهو القسم الاول وان كان مع وضاله فهو التصديق وحينئذ لا يلزم
ان يكون تصور المحكوم عليه وحده او تصور المحكوم به وحده او المجموع عليهما معا وحدها تصديقا
لا كن يلزم ان يكون مجموع التصورات الثلاث تصديقا لانه ادراك مع وضع للحكم بل يلزم ان يكون
ادراك النسبة وحدها تصديقا لان الحكم عارض له حقيقة ويلزم ان يكون الحكم خارجا عن التصديق
عارضاله **فان قلت** قد صرح المصنف بان المجموع المركب والادراك والحكم يسمى
بالتصديق وذلك مذهب الامام بعينه **قلت** ذلك لا يفيد به نفعا لان القسم الثاني
الخارج والتقسيم هو الادراك الجامع للحكم لا المجموع المركب منهما فان كان التصديق عبارة عن
القسم الثاني فالحمل على ما عرفت وقع الخطا فيه على شيء والحكم تصير وجعله به نفسه
وان كان عبارة عن المجموع المركب كما صرح به لم يكن التصديق قسما للعلم بل مركبا احد قسميه
مع امر وراء مقارن له اعني الحكم وذلك باطل **و** ايضا يصدق على تصور المحكوم عليه والحكم معا انه
مجموع مركب من ادراك وحكم فيلزم ان يكون تصديقا وكذا ان يكون تصور المحكوم به مع الحكم
تصديقا وهكذا تصور النسبة مع الحكم تصديقا ثانيا وكذا المجموع المركب من هذه التصورات
الثلاث والحكم تصديقا رابعا وعلى هذا تركيب اثنين منها مع الحكم ثلاثة اخرى فيرتفع عدد
التصورات الى سبعة ايضا لان احدى هذه السبعة هو مذهب الامام بخلاف الستة الباقية
**قال** اما ان يكون قسم الشيء قسيما له **اقول** قسم الشيء هو ما كان منه جانبه
واخص منه وقسيمه هو ما كان مغايرا له ومنه جامعه تحت شيء واحد مثلا اذا قسمنا
الحيوان الى حيوان ناطق وحيوان غير ناطق كان كل واحد منهما قسما للحيوان وقسيما
للاخر ومعنى كون قسم الشيء قسيما له ان يكون ذلك قسما منه في الواقع وقد جعلته انت
قسيما له ومعنى كون القسيم قسما منه عكس ذلك **قال** اما التصديق ان كان عبارة عن
التصور مع الحكم **اقول** هذا بناء على ان التصديق عبارة عن الادراك الجامع للحكم والمعروض
للحكم كما يدل عليه ظاهر عبارة صاحب الكشف واتباعه في الصنف وغيره في تقسيم العلم كما
بينا سابقا **و** اما اذا اريد بالتصديق مذهب الامام اعني المجموع المركب من
التصورات الثلاث والحكم فلا يظهر ان التصديق بهذا المعنى قسم من التصور اذ لا يقال ان يكون
مجموع المركب من شيء وان شيء يصدق عليه ذلك الشيء حتى يكون قسما منه ومندرجا
تحته الا ترى ان مجموع الحد او السقف لا يكون سقفا واحدا بل يحتاج حينئذ الى ان يتحد
بما ذكره في التصديق بمعنى الحكم فيقال التصديق بمعنى المجموع قسم للتصور كما انه بمعنى الحكم
قسيم له ايضا وقد جعلته في التقسيم قسما للعلم الذي هو نفس التصور فيكون قسيم الشيء
قسما منه **قال** وهذا الاعتراض انما يرد لو قسم العلم الى مطلق التصور والتصديق كما هو
المشهور **اقول** لو قسم العلم الى التصور والتصديق لم يرد بالتصور معنى عاما شاملا
للتصديق بل اراد بالتصديق ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة واراد بالتصور

جامعة الملك سعود
قسم الرياضيات
عمادة شؤون المكتبات

Copyright © King Saud University